

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٢

بشأن توثيق بعض المباني الأثرية بمحافظة دمياط

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ :
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :
وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ بشأن هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري :
وعلى قرار محافظ دمياط رقم ٤١٢ لسنة ٢٠٠٦ بشأن تشكيل لجنة دائمة لمحافظة دمياط لحصر المباني والمنشآت :
وبناءً على ما عرضه محافظ دمياط :

قرر:

(المادة الأولى)

توثق المباني الأثرية بعد والواقعة بنطاق محافظة دمياط باعتبارها ذات طراز معماري متميز مرتبطة بالتاريخ القومي أو بشخصية تاريخية وتمثل حقبة تاريخية وتعتبر مزاراً سياحياً :

- ١- كوبري دمياط التاريخي بشارع الكورنيش (سعد زغلول بمدينة دمياط).
- ٢- المدرسة الثانوية العسكرية بشارع عبد العال حلمي - قسم أول دمياط .
- ٣- فيلا الملك فاروق بكفر يوسف - مركز كفر سعد .
- ٤- مبرة محمد حسن العبد بمدينة فارسكور .
- ٥- فيلا إبراهيم باشا عبد الهادي بمدينة الزرقا .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٤ ربيع الأول سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١٦ فبراير سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ كمال الجنزوري